اتهام

اسماء المتهمين (بالكسر)	رقم اوراق الدعاوي	تاريخ القرار ورقمه	نوع الجرم	تاريخ الامهال	اسماء المتهمين (بالفتح)
حاكم جزاء منفرد دمشق	٤٧٥	٤ حزيران ٩٢٠ـ١٤٨	سرقة	٣١ تموز ٩٢٠	متري بن سليم قصرملي وميشيل بن جرجي كرم من باب السلام
" " "	١٢٨	٣ تموز ٩٢٠ ـ ٦	سرقه	" " "	صالحة بنت بدوي القباقبي من الشاغور
الهيئه الاتهامية السورية	١٨١	٣ مايس ٩٢ ـ ١١٦	"	" " "	شفيق بن امين الطوف من العمارة وصادق ابن سعيد السكاك من سوق ساروجه وبدري ابن صدقي شمعه الملقب الباغاني من العمارة
" " "	١٣٤	٢١ مايس ٩٢٠ـ١٣٢	"	" " "	شفيق بن يحيى الاسعد من مأذنة الشحم وجميل ابن محمد المصري من محلة المرستان
" " "	١٥٣	٣١ مايس ٩٢ـ١٤٨	ضرب وجرح	٣١ تموز ٩٢٠	عز الدين بن احمد آغا شمدين من محلة الاكراد
" " "	١٦٥	١٢ مايس ٩٢ـ١٣٦	قتل	" " "	محمد بن احمد حمدوش وزوجته فاطمة بنت مصطفى زهرة من قرية التل التابعة لقضاء النباك
" " "	١٩٩	١٦ حزيران ٩٢٠ ـ ١٠٤	تزييف عملة	" " "	علي بن محمد مسعود ونايف بن احمد بلوظ من لبنان مهاجران بدمشق
" " "	١٨	٣٠ " " ـ١٠٩	سرقة	٢٨ " "	توفيق بن محمد اللاذقاني من مسجد الاقصاب وحسن بن صدقي الساعاتي من باب السلام وسليم بن محمد الصافرجي من العمارة الجوانية ومحمد البيدوي من محلة العصة واحمد بن عبده الامام من محلة ستي زيتونة وجميل ابن علي بالس الملقب بوبشناق من باب الجابية وفهمي بن عبد البهنسي من باب السلام

ان الاشخاص المحررة اسماؤهم اعلاه قد اتهموا بالجنايات المبينة انواعها اعلاه وقد منحوا من جانب رئاسة استئناف الجزاء مهلة عشرة ايام اعتباراً من تاريخ اوراق امهالهم كي يطيعوا القانون ويحضروا الى جانبها واذا لم يأتوا خلال هذه المدة فتوفيقاً للمادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية يعتبرون غير مطيعين للقوق المدنية فيسقطون من الحقوق المدنية وتجري محاكمتهم غياباً وتحجز اموالهم باثنائها ولا يحق لهم اقامة دعوى ما بل يبادر للادعاء عليهم وكل من علم بمحل وجودهم مجبر على الاخبار عنهم كما انه يجبر جميع موظفي الضابطة العدلية على القاء القبض عليهم وتسليمهم

طبعت بمطبعة الحكومة العربية

العدد ١٥٤ (السنة الثانية)
كل ما يتعلق بتحرير الجريدة يراجع بشأنه دائرة المطبوعات
يؤخذ عن اعلانات المحاكم ودوائر الاجراء والتمليك والمؤسسات الرسمية خمسون قرشاً سوريا بصورة مطلوة وقرشان عن كل سطر من الاعلانات الاهلية والتجارية

العاصمة
جريدة الحكومة الرسمية ١٣٣٧

تاريخ انشائها سنة ١٣٣٧ هجرية ١٩١٩ ميلادية
بدل الاشتراك السنوي ٦٠ قرشاً سوريا في العاصمة و٧٥ قرشاً داخل البلاد السورية ومائة قرش خارجها
ثمن النسخة الجديدة في العاصمة قرش سوري

دمشق : الاثنين ٢٩ ذي الحجة سنة ١٣٣٨ تصدر مرتين في الاسبوع وفي ١٣ ايلول سنة ١٩٢٠

انباء حوران

بلاغات رسمية

في ٧ ايلول سنة ٩٢٠

هوجم من الليلة الفائتة مركز محجة المتخذ محطة للتموين ومستودعاً وقد ردت الهجمة بلا خسارة

اطلقت الطيارات نيران القنابل والرشاشات على درعا وبصرى اسكي شام والمحال الواقعة بين هاتين النقطتين

الخيام التي كانت بادية في الايام الاخيرة في منطقة بصرى توارت عن الابصار

في ٨ منه

القت الطيارات قنابلها على درعا وعلى بضعة مخيمات ليست بذات شأن في هذه المنطقة

في ١١ منه

خسر البدو في الهجمة التي قاموا بها في ٩ منه ضد المخافر الامامية لمحطة المحجة سبعين قتيلا وكثيراً من الجرحى

شاهدت الطيارات اثناء قيامها بالكشف بعض جماعات من الفرسان في شمال (دلة) فاطلقت عليهم نيران القنابل والرشاشات

وصل القطار امس الى ازرع وذلك اثناء اصلاحه ثلاث او اربع نقاط قطعت من الخط

الاستخبارات الفرنسوية

***

مقابلة وزير الداخلية

يقبل وزير الداخلية ارباب المصالح والزوار في كل يوم من الساعة ١١ الى ١٢ ومن الساعة ٣ الى ٤ ماعدا يومي الاثنين والخميس ويرجون لا يراجع احد في غير هذه الاوقات المعينة

***

مراجعات وزارة المعارف

جاءنا من وزارة المعارف بان المراجعات المتعلقة بها يجب ان تكون خطية لا شفاهية كيما يتسنى النظر فيها من الدوائر المتعلقة بها فقط

***

تعيين

جاءنا من وزارة المعارف انه عين الشيخ عبد الجليل الدرا مفتشاً للمعارف ترفيعاً بدلاً من السيد جميل الدهان ونقل هذا مفتشاً لمعارف ولاية حلب مكان السيد عارف البديري الذي قرر مجلس المعارف عزله لتوالي الشكاوي عليه

***

ادارة لواء الشام

حاز اكثرية الاراء في انتخاب اعضاء مجلس ادارة لواء دمشق السادة الآتية اسماؤهم :

محمد علي افندي الايوبي ، عبد الحميد افندي العطار ، شريف افندي العمري ، نيقولا افندي الشاهوري ، خليل افندي العبسي ، يوسف افندي ليادو

***

الديون العامة والاهلون

جاءنا من مدير الديون العمومية ما يلي :

بلغنا بان بائعي الطوابع يتلكأون بقبض الورقة النقدية السورية بالاسعار المحددة من قبل الحكومة ولما كان ذلك داعياً لمقابهم فيما لو ثبت ذلك نعلن لجميع الاهلين مراجعة ادارتنا واعلامها على اسماء البائعين الذين يتجرأون عن هذا العمل المخالف لاوامر الحكومة لان ادارتنا تقبل الورقة المذكورة بسعرها المحدد ثمناً للطوابع التي تبيعها للبائعين اقتضى اذاعة القضية

في ١١ ايلول سنة ١٩٢٠

مجلس المعارف

جاءنا من وزارة المعارف ان مجلس المعارف تألف من الذوات الآتيـة اسماؤهم وافتتح جلسته الاولى يوم السبت الواقع في ١١ ايلول سنة ٩٢٠ وتذاكر في الشؤون الرئيسية المهمة:

حضرة الدكتور رضا سعيد بك	مدير المعهد الطبي المحترم
« عبد القادر بك المظم	« الحقوق «
« محمد علي بك الجزائري	« مدرسه التجهيز «
« مسلم بك العطار	رأس مفتشي معارف الشام «
« مصطفى بك القباني	محاسب الوزارة «
« الشيخ عطا افندي الكسم	مفتي دمشق الشام «
« الاستاذ سليم افندي البخاري	«
« الشيخ سعيد افندي الكرمي	عضو المجمع العلمي «
« الشيخ عبد الجليل الدرا	مفتش المعارف «
« الاستاذ انيس افندي سلوم	«
« متري افندي قندلفت	عضو المجمع العلمي «
« احمد جودت بك الجزائري	استاذ الرضايات في التجهيز «
« المسيو كوهانو	مدير مدرسة الاليانس «
« الاب ميخائيل براب	رئيس المدرسة البطريركية الكاثوليكية المحترم
« الاستاذ ابراهيم دادا	مدير مدرسة الروم الارثوذكس «

المطلوبون للدرك

جاءنا من قائد الدرك العام ان الضباط المحررة اسماؤهم ذيلاً قد تعينوا الى الدرك وللآن لم يلتحقوا به ولم يباشروا العمل في وظائفهم الجديدة ولذلك فاننا ننشر اسماءهم على صفحات الجرائد وندعوهم للمراجعة الى قيادة لواء الدرك بظرف ٤٨ ساعة بعد نشره في الجرائد ومن لا يراجع في المدة المعينة تقطع علاقته

ملازم اول	السيد	مصطفى رشاد
« ثاني	«	يحيى رمزى
« «	«	مصطفى نفري
« «	«	عبد السلام
« «	«	بهجت محمد توفيق
رئيس	«	سعيد
«	«	تحسين
طبيب	«	بدر الدين
ملازم ثاني	«	فؤاد
« «	«	صالح
بيطار	السيد	توفيق
رئيس	السيد	محمود ابوراس
ملازم اول	«	احمد رمزي
« ثاني	«	خالد بن محمد
« «	«	ابراهيم
« «	«	عبد الحميد
« «	«	احمد خضر بن محمد بيروت
« «	«	عبد الهادى بن صادق شام
رئيس	«	عبد السلام

***

تصحيح

ورد الينا من متصرف المركز ما يلي:

جاء في كتاب قائمقام دوما المؤرخ في ٩٢٠/٩/٨ والمرقم $\frac{٩٩١}{١١٢}$ انه تصفح جريدة الف باء الصادرة في ٩٢٠/٩/٦ ورقم ٥ فعثر بها على خبر تحت عنوان مخزن اسلحة ومؤداه ان مدير الجريدة علم من احد القادمين من قرية معربا ان الحكومة كانت فرضت على اهل هذه القرية ثماني بنادق من اصل الاسلحة المفروض جمعها وقد ظهر ان المشايخ اساؤوا امر التوزيع اذ ان رجال الدرك بينما هم ذاهبون لاستلام المفروض من الاسلحة المنوه عنها دلهم احد الاهالي على بيت فيه اسلحة كثيرة فلما جاؤوه وجدوا فيه ستة مدافع رشاشة ونحواً من (١٥٠) بندقية وما يقرب من خمسة عشر صندوق ذخيرة حربية وبضعة آلاف من قراطيس الخرطوش فحملوا هؤلاء على عشرين بغلاً وذهبوا بها لدمشق والصواب ان هذه الاسلحة والمهمات الحربيـة كانت وضعتها

الحكومة المحلية امانة عند مختار هذه القرية وان المختار اخبر عنها وطلبت هذه الكمية من قبل حكومة دمشق وارسلت حسب الطلب

***

الجمهورية الافرنسية

الشورى الحربي للفرقة الثالثة الكائن حالاً في دمشق

حكم باسم الامة الافرنسية

لقد اصدر الشورى الحربي للفرقة الثالثة الافرنسية المقيم حالاً بدمشق الحكم الآتي بيانه

انعقد المجلس المشار اليه في هذا النهار الموافق في ٩ ايلول سنة ٩٢٠ واتخذ القرار بعد سماعه مقررات مفوض الحكومة العسكري بهذا الشأن بحق محمود الفاعور واحمد مريود والشيخ كامل القصاب وعلي خلقي وفؤاد سليم وانهم مجرمون باستعمالهم التدابير المادية واستخدامهم قوائم العقلية بمساعدة اعداء الدولة بالرجال ومعاضدتهم اياهم بالسلاح ضد القوى الافرنسية البرية وتحييد مشاريعهم لذلك حكم المجلس المشار اليه على محمود الفاعور واحمد مريود والشيخ كامل القصاب وعلي خلقي وفؤاد سليم المذكورين بالاعدام وبحجز جميع اموالهم وفقاً لنص المواد ٦٣ و٢٠٥ و٢٦٩ من مجلة الاحكام العسكرية والقانون الصادر في ١٩ مايس سنة ١٩١٨ بذلك وان يحصل ايضاً من اموالهم حالاً وفي المستقبل نفقات المحاكمة ويؤدى ذلك الى خزينة الحكومة الافرنسية ان الاحكام الحالية يبتدئ انفاذها في ٩ ايلول سنة ٩٢٠ اعتباراً من هذا النهار ان مبلغ نفقات المحاكمة الصافية فهو تسعمائة وتسعة وثمانون فرنكاً

***

سعر الورقة السورية التجارية

جاءنا من وزارة المالية ان السعر التجاري للورقه السورية ويقصد به دائماً غير السعر الرسمي المتداول به في الحكومة باعتبار سعرها بالقروش المصرية ثمانية وثلاثين غرشاً كما يأتي:

	غروش رائجة	
«	٦١	باعتبار المجيدي خمسة وعشرين غرشاً
«	٤٣	باعتبار الليرة العثمانية الذهب مائة واربعين غرش

***

اسعار السحب على باريس

يوم ٩ ايلول سنة ٩٢٠

٣١	٥٢،	الليرة الانكليزية بالفرنكات
٦٥	٥٣،	« المصرية «
	٢٦٨،	« المصرية بالقرش السوري
٢٧٥	٣٧،	« السورية بالقرش المصري

***

فرعان للبريد

جاءنا من المدير العـام للبريد والبرق ان هذه الادارة اسست فرعين للبريد في ناحيتي الرستن وعين ظاط من اعمال لواء حمص

البرق بين قضاءين

ورد الينا من المدير العام للبريد والبرق أنه تم اصلاح السلك البرقي بين قضاءي قطنا والقنيطرة واستؤنفت المخابرات بينهما

***

المعهد الطبي

جاءنا من رئيس الكلية الطبية والمستشفى الوطني ان المعهد العربي يفتح ابوابه للطلاب في اليوم الثاني من شهر تشرين الاول ١٩٢٠

***

تكذيب

نشرت جريدة لسان العرب في عددها المؤرخ في ٩ ايلول سنة ١٩٢٠ رقم ٢٧١ ان الحكومة الحالية تفكر في الغاء وظيفة مفوض الحكومة لدى شركة الجر والتنوير وقد جاءنا من وزارة النافعة والزراعة والتجارة بلاغ رسمي مؤرخ في ٩ ايلول سنة ١٩٢٠ رقم ١١٤٣ يقول ان هذا الخبر عار عن الصحة بتاتاً وان وظيفة المفوض مقررة في شروط الامتياز

***

مزايدة

تقرر تعيين مدة مزايدة الشنان والعرق سوس في قضاء جيرود اعتباراً من ١ ايلول سنة ٩٢٠ لغاية ١٠ منه والاحالة من ١١ ايلول سنة ٩٢٠ لغاية ٢٠ منه فعلى من يود الالتزام ان يراجع ديوان واردات الشام او قلم مال القضاء المذكور في المدة المعينة

هكذا في الأصل

الامراض الحيوانية

ورد الينا من متصرف لواء الشام في ٩ منه ما يلي

جاء في كتاب مدير البيطرة العام بتاريخ ٩٢٠/٩/٨ ورقم ٢٠٧/٥٩ انه لدى اجرائه التفتيش واخذه التـدابير الفنية من طبابة بيطرة لواء الشام قد تحقق لديه زوال كل من مرض الخناق الساري والحمى القلاعية من قرى الغوطة التابعة لقضاء دوما وذلك بما اتخذ لاستئصالها من التدابير الفنية وقد الغي الحجر الصحي عن هذه القرى وايضاحاً للكيفية بعث لنا جدولاً مبيناً ما سلم من البقر والجاموس وما هلك منها بمرض الخناق الساري

نوع المرض	الناحية	القرية	مجموع حيوانات القرية جاموس	بقر	الاجمال	المصاب جاموس	بقر	الاجمال	التالف جاموس	بقر	الاجمال	السالم جاموس	بقر	الاجمال	ملاحظات
الخناق الساري(بار بونه)	ديرسلمان	ديرسلمان	٦٧	٢٥٥	٣٢٢	٣٧	٢	٣٩	٣٧	٢	٣٩	٣٠	٢٥٣	٢٨٣	
« «	«	مرج السلطان	١٣٩	١٠٠	٢٣٩	١٩	٠	١٩	١٩	٠	١٩	١٢٠	١٩٩	٢٢٠	
« «	«	القاسمية	٤٢	١٠٤	١٤٦	١٢	٤	١٦	١٢	٤	١٦	٣٠	١٠٠	١٣٠	
« «	«	البلالية	٣٤	٢٠٠	٢٣٤	٤	٠	٤	٤	٠	٤	٣٠	٢٠٠	٢٣٠	
« «	«	دوما اوتايا	١٠٠	٩١	١٩١	٥	١	٥١	٥٠	١	٥١	٥٠	٩٠	١٤٠	
« «	«	ديرسلمان حوش خرابو	١٥	٤٢	٥٧	٥	٢	٧	٥	٢	٧	١٠	٤٠	٥٠	
« «	« «	الصالحية	٧٣	١٥٠	٢٢٣	٣٧	٤	٤١	٣٧	٤	٤١	٣٦	١٤٦	١٨٢	
« «	« «	النشابية	١٤	٥٩	٧٣	٢	٤	٦	٢	٤	٦	١٢	٥٤	٦٧	
			٤٨٤	١٠٠١	١٤٨٥	١٦٦	١٧	١٨٣	١٦٦	١٧	١٨٣	١٣٨	٩٨٤	١٣٠٢	الاجمال
الحمى القلاعية	ديرسلمان	البلالية	٠	٢٠٠	٢٠٠	٠	٦	٦	٠	٠	٠	٠	٢٠٠	٢٠٠	
« «	«	القاسمية	٠	١٩٤	١٠٤	٠	٤	٤	٠	٠	٠	٠	١٠٤	١٠٤	
« «	«	النشابية	٠	٩٥	٩٥	٠	٨	٨	٠	٠	٠	٠	٩٥	٩٥	
« «	«	ديرسلمان	٠	٢٥٥	٢٥٥	٠	٦	٦	٠	٠	٠	٠	٢٥٥	٢٥٥	
				٦١٤	٦١٨	٠	٢٤	٢٤	٠	٠	٠	٠	٦١٨	٦١٨	الاجمال

يتضح من اعلاه:

١ — التلفات في الجاموس من الخناق الساري كانت ٣٤ في ١٠٠ }
٢ — « « البقر « « « ١٣ « ١٠٠ } بعدما كان هذا المرض يعطي تلفات في الجاموس بنسبة ٩٥ في ١٠٠

٣ — لا تلفات من مرض الحمى القلاعية وما اصيب به من الحيوانات فقد شفيت

أحكام استئناف الجزاء

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استئناف جزاء سورية بدعوى سـرقة وتعطيل عضو المدعي خليل بن ملحم شاهين من قريـة عين دارة من طرف المتهم الفار عيد المدني من اهالي قرية كفرسوسه التابعة مركز الشام الذي ما اثبت وجوداً في المدة الممنوحة له بالقرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناء على مضبطة الاتهام الصادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد بدمشق وبعد التدقيقات اللازمة قد ثبت وتحقق ان عيد المرقوم اوقع جرم تعطيل العضو والسرقة في الطريق العام وسرقة عادية اخرى وان حركته مطابقة للماده ٢٢١ من قانون الجزاء وتوفيقاً لها حكم عليه بوضعه في الكورك اربع سنوات باعتبار تعطيل العضو بحقه من الاسباب المشددة وحجر امواله واملاكه وادارتها بمعرفـة الحكومة واعلان ذلك في الجرائد المحلية ولاجل ان يكون ذلك معلوماً للعموم صار تنظيم واعلان هذه الخلاصة

***

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استئناف جزاء سورية بدعوى قتل حرابه ندوجة اصبح القاسم السـريعه من طرف المتهم الفار هلال بن غيزان الحريري من قرية كفر حارب التابعة القنيطره الذي ما اثبت وجوداً في المدة الممنوحة بالقرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناء على مضبطة الاتهام الصادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد وبعد التدقيقات اللازمة قـد ثبت وتحقق ان المتهم هلال ارتكب جرم قتل المقدورة حرابة قصداً عن غير تعمد وان حركته مطابقة للمادة ١٧٤ من قانون الجزاء وتوفيقا لما حكم عليه بوضعه في الكورك مدة خمسة عشر سنة واسقاطه من الحقوق المدنية وحجز امواله واملاكه وادارتها بمعرفـة الحكومة ولاجل ان يكون ذلك معلوم للعموم صار تنظيم واعلان هذه الخلاصة

***

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استئناف جزاء سورية بدعوى سرقة نقود المدعيين احمد بن علي الاحمد وعبدو بن العبد الحداد البالغة خمسماية ريال مجيدي من طرف المتهم الفار متعب بن عمر صالح [illegible]ان من اهالي قرية الضمير الذي ما اثبت وجوداً في المدة الممنوحة له بالقرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناء على مضبطة الاتهام الصـادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد وبعـد التدقيقات اللازمة قد ثبت وتحقق ان المتهم المرقوم قد ارتكب جرم السرقة المذكورة من غرفة المدعيين بعد فتح بابها بمفتاح مخصوص وان حركته مطابقة للمادة ٢٢٠ من قانون الجزاء وتوفيقاً لما حكم عليه بوضعـه في الكورك مدة ثلاث سنوات واسقاطـه من الحقوق المدنية وحجز امواله واملاكه وادارتها بمعرفة الحكومة واعلان الكيفية بالجرائد ولاجل ان يكن ذلك معلوماً للعموم [illegible] تنظيم واعلان [illegible]ة

***

بنتيجة المحاكمة [illegible] [illegible] سرقة رأس بقر المدعي شعيب بن نايرط [illegible] قرية الخشينة التابعة لقضاء القنيطره من ضمن اصطبله بعد كسر بابه بآلة [illegible] [illegible]صه المسندة الى المتهم [illegible] [illegible]ود شبتوي [illegible] [illegible] المقيم في قرية البيره وغزير بن سيوفـه من قريا الخشينة المذكوره احد افراد الدرك في مركز قضاء القنيطرة ثبت ان التمييز المرد[illegible] هذا الجرم المسند اليه [illegible] ذلك [illegible] ضبط المحاكمة عليه اجتمعت اراء هيئة المحكمة على تجريمه بالجنـ[illegible] والحكم بوضعه [illegible] في الكورك مدة ثلا[illegible] سنوات واسقاطهم من الحقوق المدنية وحجز اموالهم [illegible] وادارتها بمعرفة الحكومة وتضمينهم مصاريف المحاكمة قراراً صدر بتاريخ ١٧ اغسطس سنة ٩٢٠ وتفهم ذلك بحضور معاون المدعي العام حسب الاصول وتنظم في ١٩ ذي الحجة سنة ٣٣٨ وفي ٢ ايلول سنة ١٩٢[illegible]

***

بنتيجة المحاكمة الغياب[illegible] الجارية بمحكمة استئناف جزاء سوريا بدعوى [illegible] اسماعيل بن حسين نجم ودر[illegible] سليم بن محمد المقدور ليلاً بالطريق العام و[illegible] سليم بالخنجر والتصدي [illegible] عبد القادر بن كمال شيخ الصباغين و[illegible] بالخنجر

هكذا منه بالأصل

من طرف المتهم الفار رشا بن سعيد الخباز من محلة الميدان الذي ما اثبت وجوداً في المدة الممنوحة له بالقرار [illegible] بموجب المادة ٣٧١ من قانون المحاكمات الجزائية بناءً على [illegible] الصادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد وبعد التدقيقات اللازمة قد ثبت وتحقق ان سعيد المرقوم ارتكب جرم غصب نقود سليم ونباة اسماعيل بالجبر والشدة وجرح عبد القادر جرحاً عادياً بوضعه في الكورك مدة ثلاث سنين وصف باعتبار تعدد فعل الغصب والاخذ والجرح من الاسباب المشددة [illegible] واسقاطه من الحقوق المدنية وحجز امواله واملاكه ولاجل ان يكون ذلك معلوماً للعموم صار تعليم واعلان هذه الخلاصة في ٢٢ اغستوس سنة ٩٢٠

***

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استئناف جزاء سوريا بدعوى قتل المغدور ديب بن محمود الدوخي ضرباً على جسده وبطنه من طرف المتهم الفار سي [illegible] ياسين السادس من محلة العمارة الذي ما اثبت [illegible] في المدة الممنوحة بالقرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناءً على مضبطة الاتهام الصادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد وبعد التدقيقات اللازمة قد ثبت وتحقق ان المتهم ياسين ارتكب جرم قتل [illegible] ورضاً والتسبب لوفاته وان حركته مطابقة [illegible] الاخيرة من المادة ١٧٤ من قانون الجزاء وتوفيقاً لما حكم عليه بوضعه في الكورك مدة خمس سنوات واسقاطه من الحقوق المدنية وحجز امواله واملاكه وادارتها ولاجل ان يكن ذلك معلوماً للعموم صار تنظيم واعلان هذه الخلاصة في ٢٢ اغستوس سنة ٩١٠

***

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استيناف جزاء سورية بدعوى سرقة حيوانات المدعي ابن افندي الترزى من اهالي دمشق الشام من طرف المتهم الفار كامل ابن عمر المصري من اهالي قرية المعظمية التابعة لمركز الشام الذي ما اثبت وجوداً في المدة الممنوحة له بالقرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناء على مضبطة الاتهام الصادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد بدمشق الشام وبعد التدقيقات اللازمة قد ثبت وتحقق ان كامل المصري المرقوم تجاسر على ارتكاب جرم السرقة المذكورة مع رفيقه عبد القادر والموقوف محمود السلز وان حركته مطابقة للمادة ٢٢٠ من قانون الجزاء وتوفيقاً لما حكم عليه بوضعه في الكورك مدة ثلاث سنوات واسقاطه من الحقوق المدنية وحجز امواله واملاكه وادارتها بمعرفة الحكومة ولاجل ان يكون ذلك معلوماً للعموم صار تنظيم واعلان هذه الخلاصة

***

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استئناف جزاء سورية بدعوى قتل عثمان ابن محمد الترك رمياً بالرصاص من قبل المتهمين الفارين حسين ابو حازه وموسى ابو نايف ومحمد علي وعلي الاحمد الحسن واحمد كونين ومقبل الاحمد وحسن الابراهيم وغالب بن موسى من عشيرة الرفاعية بقضاء القنيطرة الذين ما اثبتوا وجودهم في المدة الممنوحة لهم في القرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناء على مضبطة الاتهام الصادرة بحقهم من حاكم الجزاء المنفرد وبعد التدقيقات اللازمة قد ثبت وتحقق ان المتهمين المرقومين ارتكبوا جرم قتل المغدور رمياً بالرصاص تهيئة لفعل السرقة الجبرية دون ان يعلم الفاعل المستقل منهم وان حركتهم مطابقة للمادة ١٧٤ و١٨٠ من قانون الجزاء وتوفيقاً لما حكم عليهم بوضع كل منهم في الكورك مدة عشر سنوات واسقاطهم من الحقوق المدنية وحجز اموالهم واملاكهم وادارتها بمعرفة الحكومة ولاجل ان يكن ذلك معلوماً للعموم صار تنظيم واعلان هذه الخلاصة في ٨ اغستوس سنة ٩٢٠

***

بنتيجة المحاكمة الغيابية الجارية بمحكمة استئناف جزاء سورية بدعوى غصب حوائج المدعي نجيب بك الايوبي باستعمال الجبر والشدة من طرف المتهمين الفارين حسين بن محمد حسن وحسن بن احمد ياسين وديب بن احمد حسين ابو سمره ومحمد بن

علي درويش ابو هيل وقاسم بن محمد مروي من قرية مجدل عنجر التابعة البقاع الذين ما اثبتوا وجودهم في المدة الممنوحة بالقرار الذي تبلغ واعلن بموجب المادة ٣٧١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية بناء على مضبطة الاتهام الصادرة بحقه من حاكم الجزاء المنفرد وبعد التدقيقات اللازمة ثبت وتحقق ان المتهمين المرقومين ارتكبوا جرم الغصب على الصورة المبينة اعلاه وان حركته مطابقة للمادة ٢٢١ من قانون الجزاء وتوفيقاً لما حكم عليهم بوضع كل منهم في الكورك مدة ثلاث سنوات واسقاطهم من الحقوق المدنية وحجز اموالهم واملاكهم وادارتها بمعرفة الحكومة ولاجل ان يكون ذلك معلوماً للعموم صار تنظيم واعلان هذه الخلاصة في ٨ اغستوس سنة ٩٢٠

اعلانات

محرك للبيع

وضع في المزاد العلني محرك يستعمل في الزراعة والصناعة ونشل المياه وغيرها وهو قديم موجود في حقل التجارب في بلاس وقد تقرر بيعه بموجب قرار مجلس ادارة اللواء وتدوم المزايدة عشر ايام من تاريخ ٦ ايلول اذ بانتهائها تجري الاحالة الاولى وبعد مرور ثمانية واربعين ساعة تجري الاحالة القطعية على الطالب الاخير فمن له رغبة في ابتياع هذا المحرك عليه بمراجعة دائرة الزراعة والخراج العامة

وضع بعهدة المزايدة [illegible] نصف المائة والستة والثمانين د[illegible] وايضاً [illegible] الحصة من اصل سبعة حصص وثلث وربع [illegible] من كامل ثلاثة الاف وتسعماية وتسعة وتسعين دونماً من اراضي قرية المجدل التابعة حماه التي هي تحت تصرف دندل بن مرعي وحمود بن محمود وخالد واحمد اولاد ابراهيم السليمان المفرغة فراغاً وفائياً تلقاء ثمانية الاف قرش فعلى الطالب مراجعة ادارة طابو حماه والدلال الحاج محمد بغاج لذلك صار اعلان الكيفية

ان علي وحسنه وديبه اولاد ديب بن محمد السليمان وحمدان وتمره وحبابه وتمم اولاد يوسف بن ديب الحمد وعلي ودياب وصبيحه وفطوم وجفله وشمسه وقمره وثمينه ولاد حازم بن دياب واحمد بن شاهين الابراهيم وسليمان بن محمد ومحمود اولاد ديوب بن حسن وحمدو بن خضر وابراهيم بن يونس الاحمد وديبه بنت خضر بن علي الونوس وصالح وسلطانة وحسنه اولاد يوسف بن خضر وعلي وابراهيم اولاد ضاهر الدعاس ورمضان ويوسف اولاد احمد بن مصطفى اليوسف ويونس بن محمد ديب ويونس وحسن ويوسف اولاد احمد العيس من اهالي قرية الربيعه قبلا استقرضوا مبلغاً قدره اثنان وستون الفاً وخمساية غرش من رفقي بك بن فارس اغا الطيفور وعارف بك بن ابراهيم اغا الطيفور وتأميناً [illegible] انهم قد افرغوا لها فراغاً بالوفاء جميع الثلاثة الاف والسبعة والثمانين [illegible] نصف الدونم اراضي [illegible] بالقرية المذكوره المحدودة الحدود وحيث انقضت المدة وجرى [illegible] دينهم فبناء عليه اعتباراً من تاريخه ادناه ارجحت الدونمات المذكورة بالمزاد العلني [illegible] خمسة واربعين ثم خمسة عشر يوماً الاحالة الاولية من كان له رغبة بالشراء فليراجع دائرة طابو لواء حما والدلال الحاج محمد بغاج ولاحالة العموم علماً بذلك صار اعلان الكيفية

في ٢٩ اغستوس سنة ٩٢٠

***

دار معلمات

نقلت دار المعلمات واحسانة من محلة الشهداء الى البناء الحديث الذي تم بناؤه في مدرسة نموذج المارستان. دار المعلمات هي ذات ثلاثة صفوف تقبل فيها من اتمت تحصيلها في المدارس الابتدائية ذات الستة صفوف والرشدي بلا فحص وبالفحص من لم تكن كذلك اما دار الحضانة فيقبل فيها الاطفال الذين لم يكن سنهم اقل من ثلاث سنوات ولا اكثر من ستة فعلى من ارادت الدخول في دار المعلمات تراجع مديرية المدرسة المذكورة في كل يوم [illegible] الخامس عشر من شهر ايلول سنة ٩٢٠ مصحوبة بالذرية [illegible] الصحية وشهادة التلقيح